. @ 356 @

وقال أيضاً في المقالة السابعة والثلاثين : ((الحق يتضح بالأدلة ، والشهور تشتهر بالأهلة ، وشفاء الصدور يحصل بالبلة . طالب الحق ضيف ا ، والدليل القاطع سيف ا . به يفك العلم وينشر ، وبه يبقر الحق ويقشر . ومثل العلوم والبرهان ، كمثل المصباح والأدهان . الحجة للأحكام ، كالعماد للخيام . إعصار الظن كدر كعصارة الدن ، الزم اليقين تكن من المتقين . فشواظ الوهم يشوي حمامة القلب شيا ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً)) انتهى . .

وفي كتاب قاموس الشريعة : ((لا يصح لامرئ إلا موافقة الحق ، ولا يلزم الناس طاعة أحد لأجل أنه عالم أو إمام مذهب ، وإنما يلزم الناس قبول الحق ممن جاء به على الإطلاق ونبذ الباطل ممن جاء به بالاتفاق) . .

وفيه أيضاً : ((كل مسألة لم يخل الصواب فيها من أحد القولين ، ففسد أحدهما لقيام الدليل على فساده ، صح أن الحق في الآخر . قال ا تعالى : (^ فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟ ! فأني تصرفون)) . .

وفيه أيضاً : ((والذي يحرم على العالم تصنييع الاجتهاد والسكوت بعد التبصرة ، والإفراد بعد القطع ، حديث عبادة بن الصامت : بايعنا رسول ا على أن نقول الحق ونعمل به ، وأن لا تأخذنا في ا لومة لائم ، في العسر واليسر ، والمنشط والمكره)) انتهى . .

وقال الإمام مفتي مكة الشيخ محمد عبد العظيم بن ملا فروخ في رسالته ((القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد)) في الفصل الأول : ((أعلم أنه لم يكلف ا تعالى أحداً من عبادة أن يكون حنفياً أو مالكياً أو شافعياً أو حنبلياً ، بل أوجب عليهم الإيمان بما بعث به محمد ، والعمل بشريعته ، غير أن العمل بها متوقف على الوقوف عليها ، والوقوف عليها له طرق . فما كان منها مما يشترك فيه العامة وأهل النظر ، كالعلم بفريضة